

دلائل الإعجاز

الشَّعْرُ فَيَنْحَلُّهُ الْفَحُولَ وَالْجَاهِلِيَّينَ فَيُخْفَى ذَلِكَ لَهُ . وَيَجُوزُ أَنْ يَشْتَبِهَهُ مَا نَحْنُ فِيهِ عَلَيْهِ حَتَّى يَقَعَ لَهُ أَنْ يَنْدُتِقِدَ عَلَى بَشَارٍ . فَلَا غُرُوبَ أَنْ تَدْخُلَ الشُّبُهَةُ فِي ذَلِكَ عِلَاقَى الْكِنْدِيِّ .

وَمَا تَصْنَعُهُ " إِنْ " فِي الْكَلَامِ أَنْ تَرَاهَا تُهَيِّئُ النِّكْرَةَ وَتَصَلِّحُهَا لِأَنْ يَكُونَ لَهَا حُكْمُ الْمَبْتَدَأِ أَعْنِي أَنْ تَكُونَ مُجْدِّثًا عَنْهَا بِحَدِيثٍ مِنْ بَعْدِهَا . وَمِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ - مَخْلَعُ الْبَسِيطِ - :

(إِنْ شِوَاءٌ وَنَشْوَةٌ ... وَخَبَبُ الْبَازِلِ الْأُمُونِ) .

قَدْ تَرَى حَسَنَهَا وَصِحَّةَ الْمَعْنَى مَعَهَا ثُمَّ إِنَّكَ إِذَا جِئْتَ بِهَا مِنْ غَيْرِ " إِنْ " فَقُلْتَ : (شِوَاءٌ وَنَشْوَةٌ وَخَبَبُ الْبَازِلِ الْأُمُونِ) .

لَمْ يَكُنْ كَلَامًا . فَإِنَّ كَانَتِ النِّكْرَةُ مُوصُوفَةً وَكَانَتْ لَذَلِكَ تَصْلِحُ أَنْ يُبْتَدَأَ بِهَا فَإِنَّكَ تَرَاهَا مَعَ " إِنْ " أَحْسَنَ وَتَرَى الْمَعْنَى حِينَئِذٍ أَوْلَى بِالصَّحَّةِ وَأَمْكَانٍ . أَفَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ - الْخَفِيفِ - :

(إِنْ دَهْرًا يَلُفُّ شَمْلِي بِسُعْدِي ... لَزَمَانٌ يَهْمُ بِالْإِحْسَانِ) .

لَيْسَ بِخَفِيِّ - وَإِنْ كَانَ يَسْتَقِيمُ أَنْ تَقُولَ : دَهْرٌ يَلُفُّ شَمْلِي بِسُعْدِي دَهْرٌ صَالِحٌ : - أَنْ لَيْسَ الْحَالَانَ عُلُوسًا . وَكَذَلِكَ لَيْسَ يَخْفَى أَنَّكَ لَوْ عَمَدْتَ إِلَى قَوْلِهِ - مَشْطُورِ الْمَدِيدِ - :

(إِنْ أَمْرًا فَادِحًا ... عَن جَوَابِي شَغْلًا) .

فَأَسْقَطَ مِنْهُ " إِنْ " لِعَدَمَتِ مِنْهُ الْحُسْنِ وَالطَّلَاوَةَ وَالتَّمَكُّنَ الَّذِي أَنْتَ وَاجِدُهُ الْآنَ وَوَجَدْتَ ضَعْفًا وَفَتْورًا